

بالاجل، فتعقدت بعد الموت فقلت بنوب دارته مقامه بطريق الكارث
 قلت الكارث الما يصح في المال ارقى معناه كانه في غيره والحد ليس في معنى المال
 وهذا لا يكون حوله وحمله ركن رتبه وسما برضا كدمور رتبه ويغير هذا القول
 ان كنت سائلا مستندي بك الامام ما كنت جاهلا **و** ولو مات ابي المقتدر **و** **و**
 يورث حد القذف عند اى عهد الشافعي **و** ولا خلاف ان فيه اى في حد
 القذف قال **و** لا يخلع سق العبد قال ابن زريق يقال ثلثه الرجل على
 فلان اذا حمله بالثعلب **و** لا يصح سق المقتدر عندنا قال في الشامل في قسم
 الجسوسه كما يصح سق المقتدر **و** الا ان يقول ما يقذفه او كتب شهود ولا نه
 سق الله لهما الا ان حضوره شرهه قال محمد بن يوسف والشافعي **و** **و**
 ومن الصحاح بنما قال ان الخالب سق العبد اراد به حد الاسلام البتة **و** كما انه
 ذكر في مسوسه ان الخليل سق العبد **و** محجوب بما حققنا انما يجوز **و** قال
 ابو جبار الرازي في شرحه تصدرا لطلعي ارى اطلاق محمد في بعض المواضع ان حد
 من حقوق الناس واطلق في بعضها انه من حقوق الله تعالى **و** العبادان محجوبان
 اما قول من حقوق الناس فانما اراد ان المطلقة من حد ما حق بين الشئين يقذفه
 وتناول من مؤذنه ولو لم يطالب احد وقوله ان من حقوق الله اراد به نفس الله
 لا المطلقة اذ ليس يمتنع ان يكون الحق لواحد والمطالبة له لا تنزل كالمكيل بالبيع
 وملك العيين لا يورثه كالمقتضى اذ كان وكيلان قبض العبد اليه والملك للآثر
 قلت والاول اظهر اى كونه حق الله تعالى اظهره كونه حق العبد محليا وعلى
 الاثر عامة المشايخ ربههم الله **و** ومن اقر بالقذف لم يرجع لم يقبل بوجهه وهذا
 من مسئلة القذف اى ان الرجوع بعد الاقرار في الحد والمخالفة حق الله تعالى
 الزناد المثروب يصح عدم الكذب اما في حد القذف ونفيه الحق لا يصح الرجوع
 بعد الاقرار ولو لم يكن وهو العبد **و** لانه حين اقر بحق الشئين بغيره ثم اذاع
 بكونه ذلك ابطا لا اودا سقا طالحا لغيره فلا يثقل **و** ومن قال الحدى بان يخطى احد
 وهذا ايضا لفظ القذف قال الحام الشهيد في الكافي وان قال الحدى بان يخطى او
 لست بمن فلا حد عليه الا ترى انه لو قال بان يخطى او يكون عليه شئ فقال ابن
 ابي ليلى

ابو ليلى اذا قال الحدى بان يخطى او قال لست بمن ثلثان لقبيلة اليهود منها فعلم الحد
 الى هذا لفظه وجه قوله انه نسب الى شيوا به فصار كما قال لست لاميك ولنا ان
 القذف ليس يورده في العرف بهذا اللفظ وانما يوراد المشبه في الاطلاق من حيث الحساسة
 واليلى اذ في عدم الصحاح دكانه قال انت من حيث الخلق ما كنت سبطى او من حيث حد
 انصاحه انت من هذا السبطى فصار كما اذا قال بان سق في قال في شرحه السبطى اى من قال
 لى بان يخطى بالحق لانه يقذفه دائما نسبه الى الجليله كما انما قال الجليلى بان سق
 قال في رويان الحد السبطى ق يتولون سواد العراق قال الفرزدق في حجو طي حرم
 سبط من اهل حوران فصنم من اهل عين التمر كانت سبطورها دخلت فغده الى البيت
 الذبلى برجل من شيوا لى في كتاب العتاق من شرح الجايص الصغير **و** ومن
 قال الرجل ما لى لى ليس بجازف وهذا لفظ القذف اى في محضه قال الحام الشهيد
 في الكافي وان قال رجل يا ابن من يقيا اى ابن ما السها اى ابن جلا فلا حد عليه
 لانه كلام الله من ريس على سبيل القذف وهذا لفظه يعنى ان الناس يدكرين هذه
 الاثام على سبيل المدح كما على سبيل السب فلا حد اما سب يقيا فهو من ملوك عمان
 واسمه تير بن عامر وهو ما السها ابن حارثة الصطوي بن امية القيس بن نعلبه
 بن مازن الازدي وقد سب من سب يقيا من القيس حين احسوا السبيل القوم رايا
 ثم يقيا لان كان يذوق كل يوم خلتين يلبسهما ويكوه ان يوردهما ويكوه ان يلبسهما
 ثنيه واما عامر وهو ابو يقيا فاما سب ما السها في لفظه اقام ما له مقام السوط
 وكان غياثا لومه مثل ما السها للارض وكانت ام المنزلة اى اى القيس ايقيا ما
 السها لى لها او حسنها واليهما عوف بن حنظل وجند بن مؤقيا وهو الذي ذكر
 حسان في تولده اذ رجفوه حول قبر بيهم **و** تدوين مارية الكرم الفصل بسق
 من ردد البويض عليهم **و** تزدى بصغق بالرجع المسلسل **و** رجفوه هو ثقله
 العنقا **و** سب العنقا ليلولة عقوق **و** مارية بنت طاهر بن وهب ابن الميث
 ابن محبوبه البومر بن كنده **و** سبها لى بصغوب بها المثل **و** يقال خذها ولو عطف
 مارية وكان يقوم قمرها باربعين الكف دينا وكانت اعظم الناس قدرا
 واكثر الناس مالا **و** كان عظم ما في الكعبة من الجوهر والذلى كان لها كذا قال